



قرار محافظة رقم 8469 لعام 2019

محافظ حلب

بناء على أحكام قانون الإدارة المحلية الصادر بالمرسوم التشريعي رقم /107/ تاريخ 23/8/2011.
وعلى قرار السيد رئيس مجلس الوزراء رقم /4449/ تاريخ 1993/10/28 المتضمن تشكيل لجنة حماية حلب القديمة.
وعلى محضر اجتماع لجنة حماية حلب القديمة بجلستها رقم /2/ لعام 2019.
وعلى كتاب مجلس مدينة حلب رقم 2580/2 تاريخ 8/5/2019
وعلى كتاب مديرية آثار ومتاحف حلب رقم 15/ص.م تاريخ 1/9/2019
وعلى مقتضيات المصلحة العامة.

يقرر ما يلي:

- يعدل قرارنا رقم /5101/ تاريخ 10/6/2019 ليصبح على الشكل التالي:

مادة 1- تشكل لجنة فنية لحماية المدينة القديمة من السادة:

- م. تميم قاسمو جمعية العاديات رئيسا

- م. سماح عزيزي مديرية الآثار والمتاحف بحلب عضوا

- م. عبدالله شمام مديرية الأوقاف بحلب عضوا

- م. لمعان حمدون مديرية السياحة بحلب عضوا

- رئيس دائرة الرخص والمراقبة في مديرية المدينة القديمة عضوا ومقررا

مادة 2- مهمة اللجنة:

- دراسة طلبات الترميم بما يتناسب مع قانون الآثار ونظام ضابطة البناء في المدينة القديمة وما يتعلق بترميم الأبنية وكافة التراخيص المسموح بها ضمن المدينة القديمة.

- دراسة طلبات الهدم والبناء والدمج والإفراز والتوصيد وتغيير التوظيف واقتراح الرأي على لجنة حماية حلب القديمة لإقرار المناصب.

- دراسة الأضایير الفنية والتطبيقية التي تحال من مديرية المدينة القديمة أو مديرية الآثار والمتاحف بحلب وأية موضوعات تقدم في إطار إعادة إعمار مدينة حلب القديمة وذلك لإبداء الرأي الفني.

مادة 3- تجتمع اللجنة بدعوة من رئيسها أو كلما دعت الحاجة لذلك حسب الضرورة.

مادة 4- تستعين اللجنة بمن تراه مناسب لإنجاز مهمتها.



الموقع الإلكتروني الرسمي
لمدينة حلب
قسم الاستعلامات

الجمهورية العربية السورية
وزارة الإدارة المحلية والبيئة
مدينة حلب